الأمم المتحدة

A/60/L.27

الجمعية العامة

Distr.: Limited
21 November 2005
Arabic
Original: English

الدورة الستون

البندان ١٧ و ٧٣ (هـ) من جدول الأعمال

الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين

تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتان، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، تيمور – ليشتي، الجزائر، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، صربيا والجبل الأسود، الصين، طاجيكستان، العراق، غينيا، الفلبين، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

231105 231105 05-61290 (A)

الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين وتقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها

ألف – الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١٢/٥٩ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وجميع قراراتها السابقة ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وبيانات رئيس المجلس بشأن الحالة في أفغانستان، ولا سيما أحدث قرارين في هذا الشأن، وهما القراران ١٥٨٩ (٢٠٠٥) المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٥ و ١٦٢٣ (٢٠٠٥) المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، فضلا عن البيان الصادر عن رئيس المجلس في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥[(١)]،

وإذ تؤكد من جديد التزامها القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإذ تحترم تراثها التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق،

وإذ تعرب عن سرورها لإجراء الانتخابات البرلمانية وانتخابات مجالس الأقاليم في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، مما أفضى إلى إنجاز عملية بون،

وإذ تؤكد على أهمية أن تكون الحكومة ممثلة للتنوع العرقي والثقافي والجغرافي للبلد،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، **وإذ تعرب عن سرورها** أيضا للتقدم الكبير الذي أُحرز في تمكين المرأة في مجال الحياة السياسية الأفغانية، بوصفه معلما تاريخيا على طريق العملية السياسية من شأنه أن يساعد على توطيد السلام الدائم والاستقرار الوطني في أفغانستان،

وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى التصدي للتحديات المتبقية في أفغانستان، بما في ذلك التهديدات الإرهابية ومكافحة المخدرات وانعدام الأمن في مناطق معينة والتسريح الشامل على نطاق البلد للجماعات المسلحة غير المشروعة، وإعادة إدماج القوات المسلحة الأفغانية،

---

(١) S/PRST/2005/40؛ وانظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، ٢٠٠٥.

وتطوير المؤسسات الحكومية الأفغانية على مختلف المستويات بما فيها المستوى دون الوطني، وتعزيز سيادة القانون، والتعجيل بإصلاح قطاع العدالة، وتشجيع المصالحة الوطنية وعملية تحقيق العدالة في المرحلة الانتقالية بقيادة أفغانية، وعودة اللاجئين الأفغان بصورة آمنة ومنظمة، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تؤكد من جديد في هذا السياق دعمها المستمر لروح وأحكام اتفاق بون المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١[٢] وإعلان برلين، بما في ذلك مرفقاته، المؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤[٣]، وإذ تتعهد بأن تواصل بعد نجاح عملية الانتقال السياسي، دعم أفغانستان حكومة وشعبا في إعادة بناء بلدهما وتوطيد أسس إقامة نظام ديمقراطي دستوري، وتبوء المكانة اللائقة بهما في المجتمع الدولي،

وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها القوي للدور الأساسي والمحايد الذي يضطلع به الأمين العام للأمم المتحدة وممثله الخاص لأفغانستان من أجل توطيد السلام والاستقرار في أفغانستان، وإذ ترحب بالمشاورات التي استهلتها حكومة أفغانستان والأمم المتحدة بشأن عملية ما بعد بون[٤]،

وإذ تعرب في هذا الصدد عن بالغ قلقها إزاء الهجمات التي تُشن ضد الأفغان والرعايا الأجانب الملتزمين بدعم عملية توطيد السلام والاستقرار والتنمية في أفغانستان، لا سيما موظفو الأمم المتحدة والموظفون الدبلوماسيون، والموظفون الوطنيون والدوليون العاملون في مجال المساعدة الإنسانية والتنمية، والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، فضلا عن تحالف عملية الحرية الثابتة،

وإذ تلاحظ أنه على الرغم من التحسينات التي شهدتها عملية بناء القطاع الأمني، فلا تزال الهجمات الإرهابية التي ارتكبها عملاء القاعدة والطالبان وغيرهما من الجماعات المتطرفة بجنوب أفغانستان وفي أجزاء من شرقها[٥] خلال الأشهر الماضية، وحالة انعدام الأمن الناجمة عن الأنشطة الإجرامية وإنتاج المخدرات والاتجار بها بصورة غير مشروعة، تمثلان تحديا خطيرا يهدد العملية الديمقراطية والتعمير والتنمية الاقتصادية،

---

(٢) اتفاق بشأن ترتيبات مؤقتة في أفغانستان ريثما يعاد إنشاء المؤسسات الحكومية الدائمة (انظر S/2001/1154).

(٣) متاح على http://www.unama-afg.org.

(٤) تقرير الأمين العام (A/60/224-S/2005/525).

(٥) المرجع نفسه، الفقرتان ١٥ و ٦٠؛ S/PRST/2005/40.

وإذ تلاحظ أيضا أن المسؤولية عن توفير الأمن وعن إنفاذ القانون والنظام في كافة أنحاء البلد تقع على عاتق حكومة أفغانستان، التي يدعمها كل من القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الثابتة، وإذ تعترف بالتقدم المحرز في هذا الصدد، وإذ تؤكد أهمية مواصلة بسط سلطة الحكومة المركزية على جميع أنحاء أفغانستان،

وإذ تشيد بالجيش الوطني الأفغاني وبالشرطة الوطنية الأفغانية، وبالقوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الثابتة، لما تقدمه من مساهمات في تحسين الظروف الأمنية، بما في ذلك المساهمة في العملية الانتخابية في أفغانستان،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار زراعة المخدرات وإنتاجها والاتجار بها في أفغانستان، مما يقوض استقرار أفغانستان وأمنها فضلا عن إعمارها السياسي والاقتصادي، ويخلف عواقب خطيرة في المنطقة وخارجها، وإذ تشيد في هذا السياق بتأكيد حكومة أفغانستان من جديد لالتزامها بتخليص البلد من هذا الإنتاج وهذه التجارة المضرين، بوسائل منها اتخاذ تدابير حازمة لإنفاذ القوانين، ومكافحة الفساد، مما أدى إلى تقلص زراعة الأفيون في عام ٢٠٠٥،

وإذ تسلم بأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية لأفغانستان، ولا سيما تنمية سبل العيش البديلة المستدامة والمربحة في قطاع الإنتاج النظامي، شرط مهم في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية الأفغانية الشاملة لمكافحة المخدرات بنجاح، وتعتمد إلى حد كبير على تعزيز التعاون الدولي مع حكومة أفغانستان،

١ - **ترحب** بتقرير الأمين العام والتوصيات الواردة فيه[٤]؛

٢ - **تهنئ** شعب أفغانستان بإجراء الانتخابات البرلمانية وانتخابات مجالس الأقاليم في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ التي برهنت على التزام الناخبين الأفغان على نطاق واسع ببناء مستقبل ينعم فيه بلدهم بالديمقراطية؛

٣ - **تعرب عن تقديرها** للدعم الذي وفرته بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان والمجتمع الدولي، بما في ذلك الدعم الذي قدمته البلدان المجاورة لأفغانستان التي يسرت إجراء الانتخابات البرلمانية وانتخابات مجالس الأقاليم من خلال توفير المساعدة الأمنية والأموال وموظفين لشؤون الانتخابات ومراقبين للانتخابات؛

٤ - **تدرك** أن إكمال عملية الانتقال السياسي وفقا لعملية بون بات وشيكا إثر إنشاء الجمعية الوطنية لأفغانستان، كما تدرك تحديات المرحلة المقبلة وتهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل تقديم الدعم المطرد لها؛

٥ - **تؤيد** المبادئ الأساسية للتعاون بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي خلال ''عملية ما بعد بون'' على النحو المبين في تقرير الأمين العام[٦]، مما يشمل دور أفغانستان القيادي في عملية التعمير، والتوزيع العادل، على صعيد البلد بأسره، للموارد المحلية والدولية المخصصة للتعمير، والتعاون الإقليمي، وبناء قدرات ومؤسسات دائمة، ومكافحة الفساد، وتعزيز الشفافية والمساءلة، وشؤون الإعلام والمشاركة العامة واستمرار الأمم المتحدة في أداء دورها الأساسي في ''عملية ما بعد بون'' الذي ينبغي أن يشمل أيضا الميادين التي توفر الأمم المتحدة فيها أفضل الخبرات المتاحة[٧]؛

٦ - **ترحب** باستعداد حكومة أفغانستان لإعداد استراتيجية مؤقتة للتنمية الوطنية سينظر فيها في مؤتمر يزمع عقده في لندن في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ حيث من المتوقع أن يبرم أيضا اتفاق جديد بين المجتمع الدولي وحكومة أفغانستان، وتحث المجتمع الدولي على دعم هذه العملية بصورة فعالة بمساندة هذه الاستراتيجية، حيثما أمكن؛

٧ - **تؤكد** أهمية توفير الأمن بقدر كاف في ''عملية ما بعد بون''، وتحقيقا لهذه الغاية تهيب بالدول الأعضاء أن تواصل الإسهام في القوة الدولية للمساعدة الأمنية، بالأفراد والمعدات والموارد الأخرى وأن تستمر في تطوير أفرقة تعمير المقاطعات بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان؛

٨ - **ترحب** بالتقدم المحرز منذ بدء عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، ولا سيما إكمال نزع سلاح القوات العسكرية الأفغانية وتسريح أفرادها وتؤكد الحاجة إلى إعادة إدماج المقاتلين السابقين من أجل نجاح البرنامج؛

٩ - **تؤكد أيضا** أهمية المضي قدما في تسريح الجماعات المسلحة غير المشروعة في جميع أنحاء البلد على أن تُكفل في الوقت نفسه زيادة التنسيق والاتساق مع ما يبذل في هذا السياق من جهود أخرى تتعلق بإصلاح قطاع الأمن والتنمية المجتمعية؛

١٠ - **ترحب** بإنشاء الجيش الوطني الأفغاني الجديد والشرطة الوطنية الأفغانية الجديدة المؤلفين من قوات محترفة، وبالتقدم المحرز في إرساء نظام للعدالة يتسم بالنزاهة والفعالية، بوصفهما خطوتين هامتين صوب بلوغ الهدف المتمثل في تعزيز سلطة الحكومة الأفغانية، وتوفير الأمن، وكفالة سيادة القانون، والقضاء على الفساد في جميع أنحاء البلد،

---

(٦) A/60/224-S/2005/525، الفقرة ٧٧.

(٧) انظر A/59/744-S/2005/183، الفقرة ٦٨.

وتحث المجتمع الدولي على مواصلة تقديم الدعم بشكل منسق للجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذه المجالات؛

١١ - **تهيب** بحكومة أفغانستان أن تستمر، بمساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك عن طريق تحالف عملية الحرية الثابتة والقوة الدولية للمساعدة الأمنية، وفقا للمسؤولية المعهود بها إلى كل منهما، في التصدي للخطر الذي يهدد أمن واستقرار أفغانستان على أيدي عملاء القاعدة والطالبان وغيرهما من الجماعات الإرهابية أو المتطرفة، وكذلك بسبب العنف الإجرامي، وبخاصة ما يتعلق منه بتجارة المخدرات؛

١٢ - **تدعو** إلى الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في جميع أنحاء أفغانستان، وإلى التنفيذ الكامل، بمساعدة اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، للأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان من الدستور الأفغاني الجديد، بما فيها الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة الكامل بحقوق الإنسان الخاصة بها، وتشيد بالالتزام الذي تبديه حكومة أفغانستان في هذا الصدد؛

١٣ - **ترحب** بالجهود التي بذلتها السلطات الأفغانية حتى الآن من أجل تنفيذ خطتها الشاملة لمكافحة المخدرات، التي اعتمدت في شباط/فبراير ٢٠٠٥، وتحث حكومة أفغانستان على اتخاذ إجراءات حازمة، وبخاصة من أجل وقف تصنيع المخدرات والاتجار بها، عن طريق مواصلة الخطوات العملية المحددة في خطة عمل حكومة أفغانستان، التي قدمت في المؤتمر الدولي المعني بأفغانستان، الذي عقد في برلين في ٣١ آذار/مارس و ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤[٨]؛

١٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يساعد حكومة أفغانستان على تنفيذ خطتها الشاملة لمكافحة المخدرات التي ترمي إلى القضاء على زراعة الخشخاش غير المشروعة، وذلك بعدة طرق من بينها دعم زيادة إنفاذ القوانين، والحظر، وخفض الطلب، وإتلاف المحاصيل غير المشروعة، وبرامج استبدال المحاصيل وغيرها من البرامج البديلة لكسب الرزق والتنمية، وزيادة الوعي العام، وبناء قدرات مؤسسات مكافحة المخدرات، وتشجع على تحويل المزيد من الأموال المخصصة لمكافحة المخدرات عن طريق الصندوق الاستئماني لمكافحة المخدرات التابع لحكومة أفغانستان؛

١٥ - **تؤيد** مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وسلائفها داخل أفغانستان وفي الدول المجاورة والبلدان الواقعة على امتداد طرق ذلك الاتجار، مما يشمل زيادة التعاون

(٨) إعلان برلين، المرفق الأول، متاح على http://www.unama-afg.org.

فيما بينها لتعزيز ضوابط مكافحة المخدرات، من أجل كبح تدفق المخدرات، وترحب في هذا السياق بتوقيع إعلان برلين بشأن مكافحة المخدرات في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، في إطار إعلان كابول بشأن علاقات حسن الجوار المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢[٩]؛

١٦ - **تشيد** بالجهود المتواصلة التي تبذلها الأطراف الموقعة على إعلان كابول بشأن علاقات حسن الجوار[١٠]، من أجل تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجب هذا الإعلان، بما في ذلك الالتزامات التي تم التعهد بها، في هذا الإطار، بموجب الإعلان المتعلق بتشجيع توثيق التعاون في مجالات التجارة والنقل العابر والاستثمار المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وتهيب كذلك بسائر الدول أن تحترم تلك الأحكام وتدعم تنفيذها، وأن تعزز الاستقرار الإقليمي؛

١٧ - **تقدر** الجهود التي يبذلها أعضاء اللجنة الثلاثية، وهم أفغانستان وباكستان والولايات المتحدة الأمريكية، من أجل مواصلة التصدي للأنشطة العابرة للحدود، وفقا للولاية المنوطة باللجنة؛

١٨ - **تدعو** إلى مواصلة تقديم المساعدة الدولية إلى الأعداد الكبيرة من اللاجئين والمشردين داخليا من الأفغان وتيسير عودتهم بأمان وبصورة منظمة وإعادة إدماجهم بصورة مستدامة في المجتمع بغية الإسهام في استقرار البلد بكامله؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريرا كل ستة أشهر عن التطورات الناشئة في أفغانستان، يتناول ضمن ما يتناول الانتخابات البرلمانية، والانتخابات في الأقاليم، والمشاورات بشأن ''عملية ما بعد بون''، فضلا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٢٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند المعنون ''الحالة في أفغانستان''.

---

(٩) إعلان برلين، المرفق الثالث، متاح على http://www.unama-afg.org.

(١٠) S/2002/1416، المرفق.

باء - تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٩/١١٢ باء المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وجميع قراراتها السابقة ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين شتى الجماعات الأفغانية في بون، ألمانيا، في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١[(١١)]، والمؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة في تعمير أفغانستان، المعقود في طوكيو في ٢١ و ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، والمؤتمر الدولي المعني بأفغانستان، المعقود في برلين في ٣١ آذار/مارس و ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤[(٣)]، وإذ تذكر المانحين بتعهداتهم في هذا الشأن،

وإذ ترحب بمواصلة وتزايد تكفل حكومة أفغانستان بجهود الإنعاش والتعمير، من خلال إطار التنمية الوطنية، وعملية ''ضمان مستقبل أفغانستان''، والميزانية الوطنية، وإذ تؤكد على الحاجة الماسة إلى التكفل بجميع ميادين الحكم وتحسين القدرات المؤسسية من أجل استخدام المساعدات بفعالية أكبر،

وإذ تعترف بالتقدم الذي أُحرز صوب استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان وترحب، في هذا الصدد، باعتماد أول تقرير تصدره حكومة أفغانستان عن الأهداف الإنمائية للألفية وبجهودها الأخرى من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ ترحب في هذا الصدد بضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأفغان المنصوص عليه في الدستور الجديد باعتبار ذلك خطوة هامة نحو تحسين حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال،

وإذ تلاحظ في الوقت ذاته، مع القلق، التقارير الواردة عن حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وممارسات عنيفة أو تمييزية في أنحاء من البلد،

وإذ تلاحظ أيضا مع القلق أن انعدام الأمن في بعض المناطق قد أدى ببعض المنظمات إلى وقف عملياتها الإنسانية والإنمائية أو الحد منها في بعض أنحاء أفغانستان بسبب

---

(١١) اتفاق بشأن ترتيبات مؤقتة في أفغانستان ريثما يعاد إنشاء المؤسسات الحكومية الدائمة (انظر S/2001/1154).

الإمكانية المحدودة للوصول إليها والظروف الأمنية غير الملائمة لإيصال المعونة التي لا يزال يعرقل عملها إلى حد كبير،

وإذ ترحب باستمرار عودة اللاجئين والمشردين داخليا، بينما تلاحظ مع القلق أن الظروف السائدة في بعض أنحاء أفغانستان لا تفضي بعد إلى العودة إلى الديار بصورة آمنة ومستدامة،

وإذ لا يزال يساورها بالغ القلق إزاء المشكلة الناجمة عن وجود ملايين الألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر غير المنفجرة التي تشكل خطرا كبيرا على السكان وعائقا رئيسيا أمام استئناف الأنشطة الاقتصادية، وجهود الإنعاش والتعمير،

وإذ تدرك شدة ضعف أفغانستان في مواجهة الكوارث الطبيعية، وبخاصة الجفاف والفيضانات. وتؤكد ضرورة إعداد السكان لمواجهة الظروف المناخية المتطرفة من خلال تدابير الاستعداد للشتاء،

وإذ تبرز الدور التنسيقي الذي يضطلع به الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في ضمان الانتقال السلس، بقيادة أفغانستان، من مرحلة الإغاثة الإنسانية إلى مرحلة الإنعاش والتعمير،

وإذ تعرب عن تقديرها للعمل الذي تضطلع به اللجنة التنفيذية التوجيهية لأفرقة تعمير المقاطعات في تقديم التوجيه بشأن إدارة وتنسيق أفرقة تعمير المقاطعات وكيفية التفاعل بين الجهات الفاعلة المدنية والعسكرية،

وإذ تعترف بالحاجة إلى استمرار وجود التزام دولي قوي بتقديم المساعدة للأغراض الإنسانية وإلى برامج للإنعاش وإعادة التأهيل والتعمير تتكفل بها حكومة أفغانستان، وإذ تعرب، في الوقت نفسه، عن تقديرها لمنظومة الأمم المتحدة ولجميع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لا يزال موظفوها الدوليون والمحليون يلبّون الاحتياجات الإنسانية لأفغانستان واحتياجات الفترة الانتقالية والاحتياجات الإنمائية لأفغانستان،

١ - **ترحب** بتقرير الأمين العام[٤] وبالتوصيات الواردة فيه؛

٢ - **تحث** حكومة أفغانستان والسلطات المحلية على اتخاذ كافة الخطوات الممكنة من أجل ضمان سلامة وأمن وحرية تنقل جميع موظفي الأمم المتحدة والموظفين العاملين في مجالي التنمية وتقديم المساعدة الإنسانية، وكذا تأمين سلامة وصولهم إلى جميع السكان المتضررين دون عوائق، وتوفير الحماية لممتلكات الأمم المتحدة والمنظمات الإنمائية والإنسانية، بما فيها المنظمات غير الحكومية؛

٣ - **تدين بشدة** جميع أعمال العنف والتخويف الموجهة ضد الموظفين العاملين في مجالي التنمية وتقديم المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، وتعرب عن أسفها لما وقع من إزهاق للأرواح ومن أضرار بدنية، وتحث حكومة أفغانستان على أن تبذل كل ما بوسعها للكشف عن مرتكبي الاعتداءات وتقديمهم إلى العدالة؛

٤ - **ترحب** باكتمال عملية نزع سلاح الأطفال الجنود، وتسريحهم من الخدمة في القوات المسلحة الأفغانية؛ وتؤكد أهمية إعادة إدماج الجنود الأطفال وتقديم الرعاية إلى الأطفال الآخرين المتضررين من الحرب، وتثني على حكومة أفغانستان على الجهود التي تبذلها في هذا الصدد وتشجعها على مواصلة جهودها بالتعاون مع الأمم المتحدة؛

٥ - **تكرر التأكيد** على أهمية الإنهاء الفوري لتجنيد الجنود الأطفال واستخدامهم في القتال من جانب الجماعات المسلحة غير المشروعة في أفغانستان، بالمخالفة للقانون الدولي، وترحب بانضمام أفغانستان إلى اتفاقية حقوق الطفل[١٢] وبروتوكوليها الاختياريين[١٣]؛

٦ - **تكرر أيضا التأكيد** على ضرورة توفير المرافق التعليمية والصحية للأطفال الأفغان في جميع أنحاء البلد، مع التسليم بالاحتياجات الخاصة للفتيات، وتشجع حكومة أفغانستان على أن تقوم، بمساعدة من المجتمع الدولي، بتوسيع تلك المرافق وتشجيع استفادة جميع أفراد المجتمع الأفغاني منها استفادة تامة وعلى أساس من المساواة؛

٧ - **ترحب** بمبادرة حكومة أفغانستان المتعلقة بوضع خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وتشجع الحكومة على الاسترشاد في صياغة خطة العمل ببروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتؤكد أهمية النظر في أن تصبح طرفا في ذلك البروتوكول[١٤]؛

٨ - **تدعو** إلى الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون أي نوع من أنواع التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين، وفقا للالتزامات المنصوص عليها في الدستور الأفغاني والقانون الدولي؛

---

(١٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(١٣) القرار ٢٦٣/٥٤، المرفقان.

(١٤) القرار ٢٥/٥٥، المرفق الثاني.

٩ - **تشدد** على ضرورة كفالة احترام الحق في حرية التعبير والحق في حرية الفكر والضمير والمعتقد.

١٠ - **تواصل التأكيد** على ضرورة التحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الحاضر وفي الماضي، بما في ذلك الانتهاكات المرتكبة ضد الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية ودينية وكذلك ضد النساء والفتيات، وتيسير وسائل انتصاف للضحايا تتسم بالكفاءة والفعالية وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة وفقا للقانون الدولي؛

١١ - **تكرر تأكيد** أهمية الدور الهام الذي تؤديه اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتؤكد ضرورة توسيع نطاق عملياتها في جميع أنحاء أفغانستان وفقا للدستور الأفغاني؛ وترحب باعتماد حكومة أفغانستان عناصر أساسية في خطة العمل المتعلقة بالعدالة في المرحلة الانتقالية وتؤكد أهمية إخضاع منتهكي حقوق الإنسان للمساءلة القضائية وفقا للقانون الدولي؛

١٢ - تؤكد مرة ثانية ضرورة إحراز مزيد من التقدم في إصلاح النظام القضائي في أفغانستان، وتحث حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي على تكريس موارد أيضا لإعادة تأهيل قطاع السجون وإصلاحه من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان فيه، مع الحد في الوقت نفسه من المخاطر البدنية والعقلية التي يتعرض لها السجناء؛

١٣ - **تشير** إلى قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر بشأن والمرأة والسلام والأمن، و**تثني** على الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في مجال تعميم مراعاة القضايا الجنسانية ومن أجل حماية المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة وحماية تلك الحقوق وتعزيزها على النحو المكفول من خلال جملة أمور منها قيامها بالتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[١٥] ومن خلال الدستور الأفغاني، وترحب بمستوى مشاركة المرأة الأفغانية في الانتخابات البرلمانية وفي انتخابات مجالس الأقاليم التي أجريت مؤخرا، بما في ذلك انتخاب مرشحات في تلك الهيئات، وتكرر من جديد تأكيد الأهمية التي لا تزال تتسم بها مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة في جميع مجالات الحياة في أفغانستان؛

١٤ - **تدين بشدة** حوادث التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، وترحب بالجهود الكبرى التي تبذلها حكومة أفغانستان لمكافحة التمييز، وتحث الحكومة على إشراك جميع

(١٥) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

عناصر المجتمع الأفغاني، ولا سيما المرأة، مشاركة فعلية في وضع برامج الإغاثة والإصلاح والإنعاش والتعمير وتنفيذها، وتشجع على جمع البيانات الإحصائية واستعمالها على أساس مصنف حسب نوع الجنس من أجل تتبع التقدم المحرز في إدماج المرأة التام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان تتبعا دقيقا؛

١٥ - **تلاحظ مع القلق** أن زراعة خشخاش الأفيون وما يتصل بذلك من إنتاج المخدرات والاتجار بها يشكل خطرا شديدا على الأمن وسيادة القانون والتنمية في أفغانستان، وتحث حكومة أفغانستان على أن تعمل، بدعم من المجتمع الدولي، على تعميم مكافحة المخدرات في جميع برامجها الوطنية؛ وترحب في هذا السياق بما تحقق من نقص في زراعة الأفيون، وتثني على الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد وتحثها كذلك على زيادة جهودها للقضاء على زراعة الخشخاش؛

١٦ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تنفذ على وجه الخصوص، بالتعاون مع المجتمع الدولي، خطتها التنفيذية الشاملة لمكافحة المخدرات الرامية إلى القضاء على زراعة الخشخاش غير المشروعة، ودعم تعزيز إنفاذ القانون، والحظر، وتخفيض الطلب، وإتلاف المحاصيل غير المشروعة، وإبدال المحاصيل، وسبل العيش البديلة الأخرى والبرامج الإنمائية، وزيادة الوعي العام وبناء قدرات مؤسسات مكافحة المخدرات، ومن أجل تشجيع تنمية سبل العيش المستدامة في قطاع الإنتاج النظامي وغير ذلك من القطاعات، وبالتالي تحسين نوعية حياة الناس وصحتهم وأمنهم إلى حد كبير، ولا سيما في المناطق الريفية؛

١٧ - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي لا تزال تستضيف اللاجئين الأفغان، معترفة بالعبء الضخم الذي تحملته حتى الآن في هذا الصدد، وتذكرها بالالتزامات المنوطة بها بموجب القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين وبمبدأ العودة الطوعية وبالحق في التماس اللجوء وإتاحة فرص الوصول إليهم على نطاق دولي بغرض حمايتهم وتقديم الرعاية لهم؛

١٨ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تواصل بذل وتعزيز جهودها، بدعم من المجتمع الدولي، من أجل تهيئة الظروف المؤاتية لعودة وإدماج من تبقى من اللاجئين الأفغان والمشردين داخليا بصورة طوعية وآمنة ومستدامة وبكرامة؛

١٩ - تطلب توفير مساعدة دولية مستمرة للأعداد الضخمة من اللاجئين الأفغان والمشردين داخليا لتيسير عودتهم عودة طوعية وآمنة ومنظمة؛

٢٠ - **تحث** حكومة أفغانستان على الوفاء بما يقع عليها من مسؤوليات بموجب اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام[١٦]، والتعاون التام مع برنامج العمل المتعلق بالألغام الذي تشرف الأمم المتحدة على تنسيقه، وتدمير جميع المخزونات المتوفرة من الألغام المضادة للأفراد؛

٢١ - **تؤيد** المبادئ الأساسية للتعاون بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي خلال مرحلة ''ما بعد عملية بون'' على النحو المبين في تقرير الأمين العام[٦] مما يشمل دور أفغانستان القيادي في عملية التعمير، والتوزيع العادل، على صعيد البلد بأسره، للموارد الداخلية والدولية المخصصة للتعمير، والتعاون الإقليمي، وبناء قدرات ومؤسسات دائمة، ومكافحة الفساد وتعزيز الشفافية والمساءلة، والإعلام والمشاركة، واستمرار الأمم المتحدة في أداء دورها الرئيسي في مرحلة ''ما بعد عملية بون''، الذي ينبغي أن يشمل أيضا الميادين التي توفر فيها الأمم المتحدة أفضل الخبرات المتاحة؛

٢٢ - **تدعو** جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة إلى أفغانستان إلى التركيز في عملها على بناء القدرات وبناء المؤسسات، وإلى ضمان أن يؤدي عملها هذا دورا تكميليا ويساهم في تطوير اقتصاد يتسم بسياسات سليمة في مجال الاقتصاد الكلي، وتطوير قطاع مالي يقدم الخدمات إلى عدة جهات منها المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة والأسر المعيشية، ووضع أنظمة تجارية شفافة، وإقرار المساءلة ؛

٢٣ - **تحث** حكومة أفغانستان على أن تواصل على نحو فعال إصلاح قطاع الإدارة العامة من أجل ترسيخ سيادة القانون وضمان الحكم الرشيد والمساءلة على المستويين الوطني والمحلي على السواء وقيادة الحرب ضد الفساد؛

٢٤ - تحث أيضا حكومة أفغانستان على أن تتصدى، بمساعدة من المجتمع الدولي، لمسألة المطالبات المتعلقة بملكية الأراضي من خلال برنامج شامل لإصدار سندات الملكية يشمل التسجيل الرسمي لجميع الممتلكات وتحسين تأمين حقوق الملكية، وترحب بالخطوات التي اتخذتها حكومة أفغانستان في هذا الصدد؛

٢٥ - تحث كذلك المجتمع الدولي على أن يقدم المساعدة عن طريق الميزانية الوطنية، بما في ذلك تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني الأفغاني للتعمير والصندوق الاستئماني للقانون والنظام، و أن يدعم بسخاء البرامج الوطنية ذات الأولوية لدى الحكومة

(١٦) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٠٥٦، الرقم ٣٥٥٩٧.

الأفغانية من أجل تعزيز امتلاك المؤسسات العامة الأساسية لمقاليد الأمور وشفافيتها وأدائها لعملها؛

٢٦- **تناشد على وجه الاستعجال** جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل تقديم جميع المساعدات الممكنة والضرورية إلى أفغانستان في المجالات الإنسانية والإصلاحية والتعميرية والمالية والتقنية والمادية، وذلك بالتنسيق الوثيق مع حكومة أفغانستان ووفقا لاستراتيجيتها الإنمائية الوطنية؛

٢٧ - **تؤكد** على ضرورة القيام، حسب الاقتضاء، بإقامة علاقات مدنية عسكرية وتعزيزها واستعراضها بين الجهات الفاعلة الدولية على جميع المستويات، وذلك من أجل ضمان تكامل العمل المضطلع به على أساس الولايات المختلفة والميزة النسبية للجهات الفاعلة في كل من المجال الإنساني والإنمائي ومجال إنفاذ القانون والمجال العسكري في أفغانستان؛

٢٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة كل ستة أشهر خلال دورتها الستين تقريرا عن التطورات في أفغانستان، يتناول ضمن ما يتناوله التطورات المتعلقة بالانتخابات البرلمانية وبانتخابات الأقاليم ومرحلة ''ما بعد عملية بون''، فضلا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٢٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والستين البند المعنون ''الحالة في أفغانستان''.